

شروط ومتطلبات فسخ منتجات التبغ

النسخة رقم ٢

2020/01/13م	تاريخ الإصدار
2020/01/13م	تاريخ التطبيق

قطاع العمليات
الهيئة العامة للغذاء والدواء

للحصول على مزيد من المعلومات الرجاء زيارة الموقع

www.sfda.gov.sa

توثيق المستند:

ملاحظات	الناشر	التاريخ	النسخة
استحداث	الإدارة التنفيذية لدعم التفتيش إدارة الفسح ودعم المنافذ	30/1/2019	1
إضافة ضوابط واشتراطات السائل الإلكتروني والتبغ المعد للتسخين	الإدارة التنفيذية لدعم التفتيش إدارة الفسح ودعم المنافذ	12/1/2020	٢

الفهرس:

الصفحة

٥

• التعاريف.

٦

• مقدمة.

٧

• شروط عامة.

٧

• منتجات التبغ المحظور استيرادها.

٨

• شروط الاستيراد .

٩

• المستندات المطلوب تقديمها للفسح.

التعاريف:

- الهيئة: الهيئة العامة للغذاء والدواء.
- القطاع: قطاع العمليات بالهيئة.
- المفتشين: مفتشي قطاع العمليات بالهيئة.
- المنافذ: المنافذ الجمركية في المملكة والتي يسمح بتوريد منتجات التبغ عن طريقها.
- الإذن الفسخ: الموافقة الصادرة من قطاع العمليات للجمارك بالإذن بدخول المنتجات للمملكة.
- المستورد: هو المنشأة أو الجهة التي قامت بتوريد الشحنة من خارج المملكة.
- التبغ: منتج يتم الحصول عليه من توليفة من نباتات من فصيلة نيكوتيانا تباكم Nicotiana tabacum ونيكوتيانا رستيكا Nicotiana rustica و/أو أي توليفة منهما ثم معالجته بتعريضه للدخان أو الشمس أو الهواء أو النار أو بالإنضاج.
- المصدر: هو المنشأة الخارجية أو الجهة التي قامت بتصدير الشحنة الى المملكة.
- النظم الإلكترونية للتدخين: هي منتجات تعمل بالتسخين الإلكتروني لتدخين التبغ المعد للتسخين أو السائل الإلكتروني عن طريق الفم وتستخدم المنتجات لمرة واحدة فقط أو لإعادة الاستخدام لمرات متعددة، ويشمل ذلك على سبيل المثال وليس الحصر: السجائر الإلكترونية ومنتجات تسخين التبغ الإلكتروني، وتتألف هذه المنتجات من عدة أجزاء على سبيل المثال: أنبوب الفم والخزان المدمج والبطارية والشاحن الكهربائي.
- السائل الإلكتروني: تركيبة سائلة أو جل يحتوي على النيكوتين وبعض الإضافات.
- التبغ المعد للتسخين: هو التبغ المصنع أو الغير مصنع والمشكل على شكل لفائف او مسحوق أو حبيبات داخل كبسولات ويستخدم بالتسخين الحراري بدون احتراق.

مقدمة:

تستند متطلبات وشروط الفسخ لمنتجات التبغ إلى اللوائح الفنية الخاصة بمنتجات التبغ المعلن عنها على الموقع الإلكتروني لهيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على العنوان: (www.gso.org.sa) والموقع الإلكتروني لهيئة العامة للغذاء والدواء على العنوان: (www.sfda.gov.sa) وهي :

- اللوائح الفنية المعتمدة لمنتجات التبغ.
- لائحة التغليف العادي لمنتجات التبغ.
- التعاميم الصادرة لمنتجات التبغ.
- نظام مكافحة التدخين ولائحته التنفيذية المنشورة على الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة (www.moh.gov.sa).
- ضوابط واشتراطات النظم الإلكترونية للتدخين.

شروط عامة:

- يجب أن يكون المستورد قد سجل بياناته لدى الهيئة، من خلال تعبئة النموذج المعتمد والمعلن عنه على الموقع الإلكتروني للهيئة على العنوان: (www.sfda.gov.sa)، وقام بتقديم النموذج بعد تعبئته مع الوثائق المرافقة له عبر نظام الاتصالات الإدارية في مقر الهيئة.
- يجب أن يقدم المستورد للهيئة تعهد بالالتزام بالاحتفاظ بسجلات موثقة توضح أماكن توزيع المنتجات التي يتم الإذن بفسحها من قبل الهيئة في الأسواق المحلية لجميع الإرساليات التي سوف يقوم بتوريدها إلى المملكة، وأنه في حال طرأ على المنتجات التي سبق أن تم الإذن بفسحها من قبل الهيئة ما يدعو إلى سحبها من الأسواق (RECALL) يتحمل كامل المسؤولية بما فيها التكاليف المالية لعملية السحب والإعلان في الصحف عنها.
- سوف يتم سحب عينات ممثلة لمشمول إرسالية منتجات التبغ وإخضاعها للفحص على حساب المستورد.
- يجب أن يكون منتج التبغ مصنع أو مجهز كمنتج نهائي، ومعبأ كوحدة مستقلة لعرضها للمستهلك بشكلها النهائي لغرض التدخين "ويستثنى من ذلك التبغ الخام الخاص ببعض الاستخدامات مثل (الغليون والقذو)".
- يجب خلو ملصق منتج التبغ من الادعاءات والانطباعات الخاطئة.
- يجب أن يتم نقل وتخزين المنتج حسب اللوائح الفنية والمواصفات القياسية المعتمدة.

التبغ المحظور استيراده إلى المملكة:

١. جميع أنواع التبغ غير المدخن، بما فيها الشمة والسويكة والنشوق والتبناك وغيرها.
٢. التبغ المعد للتصنيع أو إعادة التصنيع على سبيل المثال وليس الحصر: التبغ الخام.

شروط الاستيراد:

١. يقتصر استيراد إرساليات منتجات التبغ إلى المملكة عبر المنافذ المحددة وهي

كالتالي:

- ميناء جدة الاسلامي.
- ميناء الملك عبد العزيز بالدمام.
- ميناء ضباء.
- ميناء الملك عبد الله برابغ.
- مطار الملك عبد العزيز بجدة.
- منفذ البطحاء.
- مطار الملك خالد الدولي.
- منفذ الخفجي.
- منفذ الوديعة.
- منفذ الحديثة.
- جسر الملك فهد.

٢. يجب أن يتم استيراد منتجات التبغ بشكلها النهائي من بلد المنشأ مباشرة الى

المملكة ولا يسمح باستيرادها من بلد ثالث.*

*يستثنى السائل الالكتروني للتدخين والتبغ المعد للتسخين من الاستيراد من بلد المنشأ مباشرة

ويمكن استيرادها عن طريق بلد ثالث.

المستندات المطلوبة لتقديمها للفسح:

١- صورة فاتورة الشركة الصانعة مصدقة من الغرفة التجارية في بلد المنشأ فيها ما

يلي:

- رقم الفاتورة وتاريخها.
- أسماء الأصناف.
- رقم التشغيل وتاريخ الإنتاج للمنتج.
- الكمية ووحدة الكمية وحجم العبوة.
- اسم الشركة الصانعة وجنسيته وعنوانها.

٢- صورة من بوليصة الشحن.

٣- صورة البيان الجمركي.